البديل الشرعي للمسابقات التجارية

س29 / فضيلة الشيخ، ما البديل الشرعي- في نظركم- لهذه المسابقات التجارية التي تحتوي على بعض أنواع الميسر ؟
جـ29 / على التجار والصُنَّاع ونحوهم أن يقنعوا بما رزقهم الله، وأن يبذلوا الجهد في عرض سلعهم مع التزام الصدق في وصفها ثم عليهم أيضا الاقتصاد في طلب الربح والتنزيل في القيمة، والاكتفاء بربح يسير يقابل ما تعبوا فيه، ويقابل أيضا أجرة العمال والمحلات، ويحصل لهم الربح الكافي، فإن كثيرا من أهل الإيرادات وأهل الصناعات يبالغون في مدح منتجاتهم ثم يرفعون من السعر بحيث يأخذون أضعاف ما يستحقونه، ومتى لم تقبل سلعهم لجئوا إلى المسابقات وبذل تلك الجوائز حتى يخدعوا الناس. فلو التزموا الصدق وخففوا في الثمن لاشتهروا بذلك وقصدهم الناس واشتروا منهم بما يحصل لهم الربح الكافي، فننصح بالتزام الصدق والبيان الوافي بصفة السلعة، وترك الجشع في رفع الثمن، ونحو ذلك، فكثيرا ما يمدحون السلعة ويبذلون مالا في المدح والإعلان ثم يتبين كذبهم، فيعرض الناس عنهم، ويحذرون منهم، ولو صدقوا وبينوا لحصلوا على خير، وقد قال النبي -صلى الله عليه وسلم- { البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقا وبيَّنا بُورك لهما في بيعهما، وإن كذبا وكتما محقت بركة بيعهما } أخرجه البخاري (2/ 11)، ومسلم (5/ 10). والله أعلم.